

هذا صنيعهما، وبذلك يتبين أنهما توافقا على أن الآيات مسوقة لبيان حكم تشريعي لا لبيان حادث تاريخي. لكننا إذا نظرنا إلى النص في هذه الآيات وما ذُيِّل به الكلام من قوله تعالى: " قلنا اضربوه ببعضها كذلك يحيى الموتى ويريكم آياته لعلكم تعقلون. ثم قست قلوبكم من بعد ذلك فهي كالحجارة أو أشد قسوة " وجدنا هذا النص إن لم يمنع من الحمل على إرادة الحكم التشريعي فلا أقل من أن يعده إبعاداً، ذلك بأن كلمة " اضربوه " واضحة في أن يضرب المقتول ببعض البقرة المذبوحة، وليس في الكلام إشارة تتعلق بالقاتل الخفي ولا إشارة إلى غسل أيدي أهل الحي من دماء البقرة، وقوله تعالى " كذلك يحيى الموتى " يدل على أن الأحياء المشبه به - وهو الأحياء في هذا المقام - إحياء حقيقي بعد موت تسلب فيه الروح، وليس إحياء حكماً يحصل بمعرفة القاتل والافتصاص منه حتى يكون بمثابة " ولكم في القصاص حياة " كما يريد الشيخان، ولو كان الأمر كما يقرران لما صح تفرير إحياء الموتى للبعث والجزاء بهذا النوع من الأحياء الحكمي المجازي، ولو أن قائلًا قال: إن الأحياء النفوس الجاهلة بالعلم، وكذلك يحيى الموتى من قبورهم لما كان مثل هذا التشبيه والقياس سائغاً. وإن قوله تعالى " ويريكم آياته " لوضح في الإرادة البصرية للآيات الكونية لا في الإرادة العقلية للأحكام الشرعية حتى يكون من قبيل (لتحكم بين الناس بما أراك الله) وإن قوله بعد ذلك " ثم قست قلوبكم من بعد ذلك فهي كالحجارة أو أشد قسوة " ليدل على أنهم رأوا حالة مادية من شأنها أن تؤثر في النفوس ومن شأن القلوب أن ترق لها وأن تتجرد من القسوة والعناد عندها. ومع ذلك لقد قسوا واشتدت فسوتهم وكانت قلوبهم كالحجارة أو أشد، وكل هذا لا يتفق وما يريد الشيخان من حمل الآية على المعنى التشريعي، فهذا الحمل تأويل منهما ولكنه تأويل لا تساعد عليه اللغة وما هو المعهود من كلام العرب.

هذا أحد المناهج التي عرفناها للناس في فهم القصص القرآني، وهو " صرف الكلام عن مدلوله اللغوي إلى معنى آخر دون ما يدعو إلى هذا التأويل " .